

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٩٠٢ لسنة ٢٠١٦

بشأن تحصيل مقابل تكلفة إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية

بوزن الحاويات من التوكيل الملاحى للسفينة

لواء بحرى أ.ح/ رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم

وزارة النقل البحرى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء

دمياط وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن مقابل الخدمات الإلكترونية المقدمة

من هيئات الموانى البحرية ؛

وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٧/٦ - ٢٠١٦) بشأن تحصيل مقابل تكلفة

إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات من التوكيل الملاحى للسفينة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٧/٧ - ٢٠١٦) بجلسته السابعة

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٩ بشأن الموافقة على تحصيل مقابل تكلفة إنشاء وإرسال رسالة

إلكترونية بوزن الحاويات من التوكيل الملاحى للسفينة ، والمعتمدة من السيد المهندس

وزير النقل بتاريخ ٢٠١٦/٩/٦ ؛

وعلى ما ارتأيناه لصالح العمل ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تحصيل مبلغ (٦ دولارات) أو ما يعادله من التوكيل الملاحي للسفينة وذلك قيمة مقابل تكلفة إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن كل حاوية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١٦

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح/ أيمن صالح إبراهيم